

NATIONAL CO FOR HOUSING

For Professional Syndicates
S.A.E.



الشركة الوطنية للإسكان

للتقابات المهنية

شركة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام قانون الإستثمار

السادة / البورصة المصرية

ادارة الافصاح

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة الى اجتماع الجمعية العمومية الغير عادية للشركة الوطنية للإسكان للتقابات المهنية المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١١/١٥ .

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم طيه صورة من محضر الاجتماع بعد توثيقه من الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١١ وذلك بعد استلامه اليوم بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٣ .

مع العلم بأنه قد تم اضافة بعض الفقرات وحذف بعض الفقرات من مواد النظام الاساسى بعد التعديل طبقا لطلب الهيئة العامة للاستثمار حيث انها هى الجهة الادارية المختصة بوضع النظام الاساسى للشركات .

هذا للعلم والاحاطة ،،،

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

مدير علاقات المستثمرين
(م. زين العابدين)
مهجت زين العابدين



تحريرا فى ٢٠١٨/١٢/١٣

**محضر اجتماع الجمعية العامة الغير عادية****الشركة الوطنية للإسكان للنقابات المهنية**

رأس مالها المرخص به (٣٠٠) مليون جنيه - والمصدر (١٦٠) مليون جنيه

سجل تجاري رقم (٢١٠٣٩٧ - القاهرة)

المنعقد يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١١/١٥

بناء على دعوة السادة اعضاء مجلس الادارة للسادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة الغير عادية يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١١/١٥ الساعة الثالثة عصرا بفندق ميريديان هليوبوليس (ملك الشركة) الكائن ٥١ شارع العروبة بمصر الجديدة بالقاهرة .

انعقدت الجمعية العمومية الغير عادية برئاسة السيد الاستاذ / خالد اسماعيل محمد توفيق رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب وبحضور السادة :
أولا : اعضاء مجلس الادارة وهم :

- | | |
|---|---------------------|
| ١- الاستاذ / حسام صلاح الدين ابراهيم الحجار | البنك الاهلي المصري |
| ٢- الاستاذ / عماد الدين سعيد عبد العزيز | البنك الاهلي المصري |
| ٣- الاستاذ / أشرف زهرى حسين محمد | بنك مصر |
| ٤- الاستاذ / عادل فتحى سيد أحمد | بنك مصر |
| ٥- الاستاذ / عصام مصطفى الجمل (بالتفويض) | بنك قناة السويس |

ثانيا : عن الجهاز المركزى للمحاسبات السادة :

- | | |
|--|-------------------------------------|
| ١- الاستاذة / نايبة جبران حنا | وكيل الجهاز المركزى للمحاسبات |
| ٢- الاستاذة / سميرة فتحى الشناوى | رئيس قطاع بالجهاز المركزى للمحاسبات |
| ٣- الدكتور / محمد صلاح النجار | مدير عام بالجهاز المركزى للمحاسبات |
| ٤- الاستاذ / علي محمد عبد العال | مدير عام بالجهاز المركزى للمحاسبات |
| ٥- الاستاذ / أحمد محمد عبد الحميد شكرى | مدير عام بالجهاز المركزى للمحاسبات |

ثالثا : عن مراقب حسابات الشركة :

- | | |
|-------------------------|-----------------------------|
| ١- الاستاذ / علاء داوود | مكتب وحيد عبد الغفار وشركاه |
|-------------------------|-----------------------------|

مراقب الحسابات

أمين سر الاجتماع

جامعي اصوات
عبد النبي حسن طه

خالد اسماعيل محمد

رئيس مجلس الادارة

والعضو المنتدب

(علاء داوود)

علاء داوود

والعضو المنتدب

(عبد الرحمن علي رجب)

عبد الرحمن علي رجب

عبد الرحمن علي رجب

أيمن فوزى عبدالعزیز

(أحمد فوزى)

(أحمد فوزى)

كما حضر السادة / مساهمي الشركة الموضح اسماؤهم بقائمة حضور الاجتماع الاجراءات

١. قام السيد / مراقب حسابات الشركة الاستاذ / علاء داوود بمراجعة اجراءات توجيه الدعوة فتبين قانونيتها حيث ارسلت للسادة مساهمي الشركة وللجهات الادارية المعنية بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٠ وهي :-

- أ - الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .
- ب- الهيئة العامة للرقابة المالية .
- ج- بورصة الاوراق المالية بالقاهرة والاسكندرية
- د - شركة مصر للمقاصة والايذاع والفيد المركزي

- كما نشرت الدعوة في جريدتي (الاسرة المصرية والضحي) يوم ٢٠١٨/١٠/٢٠ أخطار أول
ويوم ٢٠١٨/١٠/٢٦ أخطار ثاني

٢. أشار السيد / رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب بترشيح السيد / عبد الرحمن علي رجب للقيام بأعمال امين سر الاجتماع والسيد/ أيمن فوزي عبد العزيز ، والسيد / عبدالنبي حسن طه للقيام بأعمال جامعي الاصوات - ووافقت الجمعية العامة بالاجماع علي هذه الترشيحات .

٣. قام السيد / مراقب الحسابات والسادة جامعي الاصوات بحصر الاصوات الممثلة في الاجتماع فوجد ان :-

عدد اسهم الشركة	:	١٦.٠٠٠.٠٠٠ سهما
عدد الاسهم الممثلة في الاجتماع	:	١٥٢١٧١٨١ سهما
النسبة المئوية لحضور الاجتماع	:	٩٥.١٠ %

وبناء علي ذلك اعلن السيد / مراقب الحسابات عن صحة وقانونية الاجتماع ثم أفتتح السيد رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب الاجتماع بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) مرحبا بالسادة الحاضرين ثم قام سيادته بقراءة جدول الاعمال الاجتماع وجرت وقائع الاجتماع كالآتي:-
استعرض السيد /رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب جدول أعمال الجمعية والموضح كالتالي :-

- ١- تعديل بعض أحكام النظام الاساسي للشركة (المواد أرقام ٢٠، ٥١، ٤٣، ٤٢، ٢٩، ٢٢، ٥٦) .
- ٢- مدى امكانية اضافة طرق أخرى لبيع فندق ميريديان هليوبوليس (ملك الشركة) بخلاف المزايدة العلنية .

القرارات

اولا : تعديل بعض أحكام النظام الاساسي للشركة (المواد أرقام ٢٠، ٢٢، ٢٩، ٤٢، ٤٣، ٥١، ٥٦) .

وافق السادة المساهمين على تعديل جميع البنود المعروضة فيما عدا تعديل المادة (٢٩) الابقاء عليها كما هي وبعد المناقشة ، انتهت الجمعية الى القرار التالي :-

قرار رقم (١)

الموافقة بالاجماع على تعديل بعض أحكام النظام الاساسي للشركة (المواد أرقام ٢٠، ٢٢، ٤٢، ٤٣، ٥١، ٥٦) وفقا لما يلي مع الابقاء على المادة (٢٩) كما هي دون تعديل :-

مراقب الحسابات

امين سر الاجتماع

جامعي اصوات

خالد اسماعيل محمد
رئيس مجلس الادارة
والعضو المنتدب

علاء داوود

عبد الرحمن علي رجب

()
عبدالنبي حسن طه
()
أيمن فوزي عبدالعزيز

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
المادة ٢٠ - يتولي ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من <u>سبعة أعضاء على الأقل</u> واربعة عشر عضو علي الاكثر تعينهم الجمعية العامة ، ويراعي في تعيين اعضاء مجلس الادارة أن يمثل مالكو الاسهم بعدد من الاعضاء يتناسب مع نسبة نصيبهم في رأسمال الشركة ، كما يجوز لمجلس الادارة أن يضم اليه عضوين علي الاكثر من ذوي الخبرة .	المادة ٢٠ - يتولي ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من <u>خمس أعضاء (على الأقل)</u> واربعة عشر عضو علي الاكثر تعينهم الجمعية العامة . - ويتم انتخاب أعضاء مجلس الادارة باستخدام نظام التصويت التراكمي بحيث يمنح كل مساهم عدداً من الاصوات مساوياً لعدد الاسهم التي يملكها للتصويت بها في اختيار اعضاء مجلس ادارة الشركة ، وللمساهمين ان يمنح كل الاصوات التي يملكها لمرشح واحد أو اكثر من مرشح . وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الادارة كلما أمكن ذلك
المادة ٢٢ - لمجلس الادارة الحق أن يضم اليه أعضاء جدد من مالكي الاسهم أو ذوي الخبرة كلما تراءى له ذلك على الا يزيد عدد المنضمين على نصف عدد الاعضاء الذين يكونون في وظائفهم وقت انعقاد الجمعية العمومية الاخير والا يجاوز اعضاء مجلس الادارة اربعة عشر عضوا . ولمجلس الادارة كذلك أن يعين اعضاء بالمراكز التي تخلو اثناء السنة ويجب عليه اجراء هذا التعيين اذا نقص عدد اعضائه عن <u>سبعة أعضاء</u> . والاعضاء المعينون على الوجه المبين في الفقرتين السابقتين يتسلمون العمل في الحال على ان تقرر الجمعية العمومية تعيينهم في أول اجتماع لها .	المادة ٢٢ - وفي حالة خلو منصب أكثر من ثلث عدد أعضاء مجلس الادارة وجب علي من تبقي من أعضاء المجلس دعوة الجمعية العامة الي الانعقاد فوراً لتنتخب من يحل محلهم ، علي أن يكون تاريخ انعقاد الجمعية العادية في موعد لايجاوز ثلاثين يوماً . - واذا نقص عدد اعضاء مجلس الادارة بسبب الوفاة أو الاستقالة عن <u>ثلاثة اعضاء</u> فلا تصح اجتماعات المجلس أو قراراته ، ويجب علي الاعضاء الباقين أو مدير عام الشركة أو مراقب الحسابات أن يخطر الجهة الادارية خلال ثلاثة ايام عمل علي الاكثر من تاريخ نقص عدد الاعضاء عن الحد الأدنى ودعوة الجمعية العامة للانعقاد والنظر في تعيين خلف لمن انتهت عضويته من الاعضاء ، علي ان يكون تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية في موعد لايجاوز ثلاثين يوماً ، واذا لم يتم دعوة الجمعية فيجوز للجهة الادارية الدعوة لعقدها .



مراقب الحسابات

امين سر الاجتماع

جامعي اصوات

خالد اسماعيل محمد
رئيس مجلس الادارة
والعضو المنتدب

(عبد الرحمن علي)
علاء داود

(عبد الرحمن علي)
عبد الرحمن علي رجب

(عبد النبي حسن طه)
(الميم نور)
أيمن فوزي عبدالعزيز

المادة قبل التعديل	المادة ٤٢
المادة ٤٢ - تتعدّد الجمعية العامة العادية للمساهمين مرة علي الأقل كل سنة بدعوة من رئيس مجلس الادارة في الزمان والمكان اللذين يحددهما اعلان الدعوة خلال الثلاثة اشهر التالية علي الاكثر لنهاية السنة المالية للشركة ولمجلس الادارة ان يقرر دعوة الجمعية العامة كلما ادعت الضرورة الي ذلك . - وعلي مجلس الادارة ان يدعو الجمعية العامة الي الانعقاد اذا طلب ذلك مراقب الحسابات او عدد من المساهمين يمثل ٥ % من رأس مال الشركة علي الأقل بشرط ان يوضحوا اسباب الطلب وان يودعوا أسهمهم مركز الشركة او أحد البنوك المعتمدة ، ولايجوز سحب هذه الاسهم الا بعد انقضاء الجمعية . - ولمراقب الحسابات والجهة الادارية دعوة الجمعية العامة للانعقاد في الاحوال التي يتراخي فيها مجلس الادارة عن الدعوة ومضي شهر علي تحقق الواقعة او بدء التاريخ الذي يجب فيه توجيه الدعوة الي الاجتماع كما يكون للجهة الادارية ان تدعو الجمعية العامة اذا نقص عدد اعضاء مجلس الادارة عن الحد الادني الواجب توافره لصحة انعقاده او امتنع الاعضاء المكملون لذلك الحد عن الحضور وفي جميع الاحوال تكون مصاريف الدعوة علي نفقة الشركة ، وتتولي الجهة الادارية رئاسة الاجتماع في هذه الحالة .	المادة ٤٢ - تتعدّد الجمعية العمومية العامة كل سنة خلال الستة شهور التالية لنهاية السنة المالية للشركة في المكان واليوم والساعة المعينة في اعلان الدعوة للاجتماع ، وتوجه الدعوة مشتملة علي جدول الاعمال الي جميع المساهمين بخطابات مسجلة مصحوبة بعلم الوصول . وتجتمع علي الاخص لسماع تقرير المجلس عن نشاط الشركة ومركزها المالي وكذا تقرير المجلس المراقب والتصديق علي ميزانية السنة المالية وعلي حساب الارباح والخسائر ولتحديد حصص الارباح التي توزع علي المساهمين والموظفين والعمال لانتخاب مراقب الحسابات وتحديد مكافآته ولانتخاب اعضاء مجلس ادارة اذا اقتضت الحال .
المادة ٤٣ - تتعدّد الجمعية العامة العادية للنظر في جدول الاعمال المحدد لها وعلي الاخص للنظر فيما يأتي :- ١- انتخاب اعضاء مجلس الادارة وعزلهم والنظر في اخلائهم من المسؤولية . ٢- مراقبة اعمال مجلس الادارة والنظر في اخلائه من المسؤولية ٣- المصادقة علي القوائم المالية . ٤- المصادقة علي تقرير مجلس الادارة عن نشاط الشركة . ٥- الموافقة علي توزيع الارباح وتحديد الرواتب المقطوعة والمكافآت وبدلات الحضور والمزايا الاخرى المقررة لاعضاء مجلس الادارة . ٦- تعيين مراقب الحسابات وتحديد اتعابه والنظر في عزله . ٧- كل مايري مجلس الادارة أو الجهة الادارية أو المساهمون الذين يملكون ٥ % من رأس المال عرضه علي الجمعية العامة .	المادة ٤٣ - لمجلس الادارة دعوة الجمعية العامة كلما رأى ذلك ويتعين علي المجلس ان يدعو الجمعية العامة كلما طلب اليه ذلك لغرض معين مراقب الحسابات ، أو المساهمون الحائزون لعشر رأس المال علي الأقل . - وفي هذه الحالة الاخيرة يجب علي هؤلاء المساهمين ان يثبتوا قبل ارسال أي دعوة انهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة او في مصرف من مصارف جمهورية مصر العربية ، ولايجوز لهم سحبها الا بعد انقضاء الجمعية العامة وترسل صورة من هذه الاوراق الي الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والى مصلحة الشركات في نفس الوقت الذي يتم نشر الدعوة او ارسالها الي المساهمين . - وتتعدّد الجمعية العامة العادية السنوية للنظر علي الاخص فيما يلي :- - أ- انتخاب اعضاء مجلس الادارة وعزلهم . - ب- مراقبة اعمال مجلس الادارة والنظر في اخلائه من المسؤولية . - ج- المصادقة علي الميزانية وحساب الارباح والخسائر - د- المصادقة علي تقرير مجلس الادارة عن نشاط الشركة - هـ- الموافقة علي توزيع الارباح وتحديد مكافأة وبدلات اعضاء مجلس الادارة . - و- تعيين مراقب الحسابات وتحديد اتعابه . - ز- كل مايري مجلس الادارة أو الجهة الادارية المختصة أو المساهمون الذين يملكون ١٠ % من رأس المال عرضه علي الجمعية العامة .

مراقب الحسابات

امين سر الاجتماع

جامعي اصوات

خالد اسماعيل محمد
رئيس مجلس الادارة
والعضو المنتدب

علاء داود

(عبد الرحمن علي)
عبد الرحمن علي رجب

(عبد النبي حسن طه)
(أيمن فوزى عبدالعزيز)

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
المادة ٥١ - علي مجلس الادارة أن يعد كل سنة مالية في موعد يسمح بعقد الجمعية العامة للمساهمين خلال ستة اشهر علي الأكثر من تاريخ انتهائها ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر مشتملين علي جميع البيانات الواردة في القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وعلي المجلس ايضاً أن يعد تقريره عن نشاط الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي في ختام السنة ذاتها .	المادة ٥١ - علي مجلس الادارة أن يعد كل سنة مالية في موعد يسمح بعقد الجمعية العامة للمساهمين خلال ستة اشهر علي الأكثر من تاريخ انتهائها ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر مشتملين علي جميع البيانات الواردة في القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وعلي المجلس ايضاً أن يعد تقريره عن نشاط الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي في ختام السنة ذاتها .
المادة ٥٦ في حالة خسارة نصف رأس المال تحل الشركة قبل انقضاء أجلها الا اذا قررت الجمعية العمومية غير العادية خلاف ذلك .	المادة ٥٦ يجب علي مجلس الادارة ان ينشر القوائم المالية وخلصاة وافيه لتقريره والنص الكامل لتقرير مراقب الحسابات قبل تاريخ عقد الجمعية العامة بواحد وعشرون يوماً علي الأقل .
المادة ٥٦ في حالة خسارة نصف رأس المال تحل الشركة قبل انقضاء أجلها الا اذا قررت الجمعية العمومية غير العادية خلاف ذلك .	المادة ٥٦ يجب علي مجلس الادارة ان ينشر القوائم المالية وخلصاة وافيه لتقريره والنص الكامل لتقرير مراقب الحسابات قبل تاريخ عقد الجمعية العامة بواحد وعشرون يوماً علي الأقل .

ثانياً : مدى امكانية اضافة طرق أخرى لبيع فندق ميريديان هليوبوليس (ملك الشركة) بخلاف المزايدة العلنية .

استعرض السيد رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب اقتراح اضافة طرق أخرى لبيع فندق ميريديان هليوبوليس بخلاف المزايدة العلنية الامر الذي عارضه بنك بمصر بنسبة بلغت ٣٣.٢٩ % من الحضور وتمسك بالبيع بالمزايدة العلنية فقط .

مما استدعى السيد الاستاذ / حسام صلاح الدين ابراهيم الحجار بصفته رئيس لجنة البيع لفندق ميريديان هليوبوليس بالمزاديين السابقين ورئيس لجنة تحديد السعر الاساسي للفندق بتوضيح الامر انه من الافضل اضافة طرق بيع أخرى بخلاف المزايدة العلنية نتيجة لعدم نجاح البيع بالمزاد لمرتين علي التوالي بالاضافة الى رفض بعض المستثمرين الشراء بنظام المزايدة العلنية الامر الذي بدوره يقلص من فرصة البيع ولو بنسبة طفيفة ، بالاضافة الى أن لجنة البيع حريصة علي استغلال افضل فرصة لبيع الفندق بما يحقق عائد مجزى للمساهمين وعدم البيع بقيمة تقل عن القيمة العادلة المقدرة للفندق عملا علي الوصول للسعر الامثل . فضلا عن أنه قبل التنفيذ سيتم اعادة العرض مرة أخرى علي الجمعية (السادة المساهمين) لاتخاذ القرار النهائي للبيع ، وعزز رأي سيادته السيد الاستاذ / خالد اسماعيل محمد رئيس مجلس ادارة الشركة والعضو المنتدب ، وأضاف السيد رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب تأثر نشاط تشغيل الفندق بالسلب نتيجة لعدم نجاح البيع بالمزاد لمرتين علي التوالي . وبعد المناقشة انتهت الجمعية الي القرار التالي :-

قرار رقم (٢)

الموافقة علي استكمال السير في اجراءات بيع فندق ميريديان هليوبوليس مع اضافة طرق بيع أخرى بخلاف المزايدة العلنية بنسبة موافقة بلغت ٦٦.٧١ % من أجمالي عدد الحضور وبذلك تكون الموافقة بأغلبية أصوات الحاضرين طبقا للنظام الاساسي للشركة .

مراقب الحسابات

امين سر الاجتماع

جامعي اصوات

خالد اسماعيل محمد
رئيس مجلس الادارة
والعضو المنتدب

علاء داود

عبد الرحمن علي رجب

عبد النبي حسن طه
أيمن فوزي عبدالعزيز

وبانتهاء النظر في جدول اعمال الاجتماع - وأخذ القرارات - انتهى الاجتماع حيث كانت الساعة الرابعة عصراً نفس اليوم .

جامعى الاصوات

- ١- عبدالنبى حسن طه
٢- ايمن فوزي عبد العزيز
() ()

الجهاز المركزي للمحاسبات

- ١- نايبة جبران حنا
٢- سميرة فتحى الشناوى
٣- د/ محمد صلاح النجار
٤- علي محمد عبد العال
٥- أحمد محمد عبدالحميد شكرى
() ()
() ()
() ()
() ()
() ()

مراقب حسابات الشركة

- ١- علاء داوود
()

خالد اسماعيل محمد
رئيس مجلس الادارة
والعضو المنتدب

امين سر الاجتماع
عبد الرحمن علي رجب
عبد الرحمن علي

أقر أنا السيد / خالد اسماعيل محمد توفيق بصفتي رئيس الاجتماع بأنى مسئولاً مسئولية قانونية كاملة عن صحة ماورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع واجراءات انعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

خالد اسماعيل محمد
رئيس مجلس الادارة
والعضو المنتدب



٢٧٨٢
١٤١١



الهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة
قطاع الشؤون القانونية
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

صورة طبق الأصل

أقرأنا / مكة نصر محمد
بطاقة رقم ١٤٠١٢٥٨
بصفتي / مفوض
اجتماع (المجلس العام في الرياض) لشركة : الوطنية للاستثمار للتقنيات الحديثة
المنعقد بتاريخ ١٥ / ١٨ / ٢٠ وذلك تحت مسئوليتي ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
ويأنتى مفوض في تسليم واستلام المحضر .
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٩٨٤٢١) بموجب إيصال رقم (٩٨٤٢١) مجموعة
رقم (١١٤٢) بتاريخ ٢٠ / ١٨ / ٢٠ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠ / ١٨ / ٢٠
توقيع مقدم الطلب
مكة نصر محمد

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩
لسنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة: للشركة

مكة نصر محمد

المدير العام
مكة نصر محمد

مدير الإدارة
مكة نصر محمد
١٤١١ / ١٨ / ٢٠

المحامي
مكة نصر محمد
١٤١١ / ١٨ / ٢٠